

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1995/L.37  
16 August 1995  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات

الدورة السابعة والأربعون

البند ٣ من جدول الأعمال

### استعراض أعمال اللجنة الفرعية

السيدة شافيز، والسيد ليندغرين ألفيس، والسيدة ورزاي،

والسيد بيمر: مشروع مقرر

١٩٩٥... طرق عمل اللجنة الفرعية

قررت اللجنة الفرعية في جلستها ... المعقودة في .. آب/أغسطس ١٩٩٥ أن تعتمد، على أساس تجريبي، النظام التالي فيما يتعلق بطرق عملها في دورتها الثامنة والأربعين:

(أ) لا يجوز الإدلاء ببيانات ممارسة لحق الرد إلا في نهاية المناقشة المتعلقة بكل بند من بنود جدول الأعمال؛

(ب) عمليات التبليغ عن حالات انتهاكات حقوق الإنسان والاتهامات المحددة التي تتم في إطار البند ٦ لا يمكن تكرارها في إطار بند آخر من بنود جدول الأعمال.

-----